

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٥ لسنة ١٩٦٦

بإستثناء أموال وممتلكات السيدة / فاطمة محمود العتال  
وأولادها القصر من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال  
وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال وممتلكات السيدة / فاطمة محمود العتال وأولادها  
القصر من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه وتسلم إليها  
تلك الأموال والممتلكات .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء  
اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شوال سنة ١٣٨٥ (١٥ فبراير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

## أمر رئيس الوزراء

رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٦٦

بإنهاء مهمة السيد / جمال الدين خليل العطفى كأمين خاص على  
أموال وممتلكات السيدة / ماري يوسف نسيم موصيرى وآخرين

رئيس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التباير الخاصة بأمن  
الدولة ؛وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات  
بعض الأشخاص ؛وعلى قرارات السيد وزير الاقتصاد أرقام ١١٨٣ لسنة ١٩٦٠ و ٢٢٠  
و ٦٦٥ و ٩١٨ و ١٠٩٤ لسنة ١٩٦١ بتعيين السيد / جمال الدين خليل العطفى  
خارصا خاصا على أموال وممتلكات السيدة / ماري يوسف نسيم موصيرى  
(زوجة السيد / فيكتور حاداه) والسيد نسيم سلامون ليفى والسادة / فيكتور  
عبد موسى قدس وأخوته موريس وفروانده وهنرى والسيدات / مارسيل  
وريليه هذه عدسى وفورتية وفيغان واسنل يوسف حدس وكذلك على أموال  
بعويد ويوسف نسيم موصيرى وهيلين يوسف نسيم موصيرى ودينيز  
موصيرى ؛

قرر :

مادة ١ - إنهاء مهمة السيد / جمال الدين خليل العطفى كأمين خاص  
على الأموال والممتلكات المنصوص عليها بالقرارات أرقام ١١٨٣ لسنة ١٩٦٠  
و ٢٢١ و ٦٦٥ و ٩١٨ و ١٠٩٤ لسنة ١٩٦١ المشار إليها .مادة ٢ - ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ  
نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شوال سنة ١٣٨٥ (١٥ فبراير سنة ١٩٦٦)

زكريا محيي الدين

## قرار رئيس الوزراء

رقم ٧٨٦ لسنة ١٩٦٦

بالترخيص للسيد / أمين محمد رمضان بالتفرغ إلى واشنطن  
لحضور البرنامج التدريبي باللجنة الاستشارية الدولية للقطن

رئيس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بلائحة بدل السفر ومصاريف  
الانتقال والقرارات المتعلقة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٣٤٤ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى مذكرة السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ؛